

## قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 221 لعام 2007

ان المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 15 كل عام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتها  
على الطلب المقدم من العامل يوسف أبو حمود المتضمن امكانيه ايواء بمسكن من مساكن مجلس المدينة بشكل مؤقت  
وعلى موافقة اعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب (بالإجماع) في جلسته رقم 12 تاريخ 5/4/2007  
يقرر ما يلي

مادة 1- الموافقة على إيواء العامل يوسف أبو حمود بمسكن من مساكن مجلس المدينة وذلك حين توفر المسكن لدى مجلس  
المدينة

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوجه اعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا